

المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين



الرقم: 2024/6050
30/09/2024



إلى السيد وزير

التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة

المحترم

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع: سؤال كتابي حول:

ساعات عمل أطر التدريس والمختصين التربويين والاجتماعيين

سلام تام بوجود مولانا الإمام، وبعد

السيد الوزير المحترم،

نصت المادة 68 من النظام الأساسي الخاص بموظفي الوزارة المكلفة بالتربية الوطنية، على تحديد مدة التدريس الأسبوعية لأطر التدريس، بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالتربية الوطنية، وذلك بعد استطلاع رأي اللجنة الدائمة لتجديد وملاءمة المناهج والبرامج المحدثة طبقاً لأحكام المادة 28 من القانون-الإطار رقم 51.17، فيما يتعلق بمراجعة البرامج والمناهج الدراسية وأثرها على تخفيف الزمن الدراسي والإيقاعات الزمنية.

كما نصت المادة 69 على تطبيق نفس ساعات العمل على المختصين التربويين والمختصين الاجتماعيين، حسب الأسلاك التعليمية المزاولين بها، وباستثناء المكلفين منهم بمهام الإدارة التربوية أو بمهام إدارية بتكليف رسمي.

لكن، ورغم بداية الموسم الدراسي الجديد، لازالت الوزارة لم تطبق بعد المقتضيات المتعلقة بساعات التدريس ولازال أطر الوزارة ينتظرون نتائج لجنة البرامج والمناهج والمكلفة بمراجعة ساعات العمل وتنزيلها على أرض الواقع.

لذا نسألكم السيد الوزير المحترم عن:

– الإجراءات والتدابير التي تعتزمون اتخاذها لتسريع إصدار القرار المتعلق بمراجعة ساعات العمل لأطر التدريس والمختصين التربويين والاجتماعيين؟
وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

إمضاء: المستشار البرلماني

السطي خالد